

رقم الوثيقة : AFR 52/001/2006 (وثيقة عامة)

بيان صحفي رقم : 118

9 مايو/أيار 2006

## الصومال : طفل يُعدم قاتل والده أمام الملا ببناء على أوامر من قبل محكمة الأمور المستعجلة

شجّبت منظمة العفو الدولية اليوم عملية الإعدام العلنية لعمر حسين التي جرت في مقديشو في 2 مايو/أيار. وقد رُبط بعمود وغطى وجهه وطعنه حتى الموت الابن البالغ من العمر 16 عاماً للرجل الذي اعترف عمر بأنه طعنه حتى الموت في فبراير/شباط، وهو مدرس مسن في مدرسة لتعليم القرآن. وكان قد حُكم على عمر حسين بالإعدام قبل ساعات من جانب محكمة (شرعية) إسلامية. ولا تسمح المحاكم الشرعية في الصومال بالحق في تمثيل قانوني أو تقديم استئناف.

وشكلت عملية الإعدام انتهاكاً للعديد من القوانين والمعايير الدولية المتعلقة بعقوبة الإعدام. إذ تم انتهاك حق عمر حسين في جلسة قضائية عادلة أمام هيئة قضائية مختصة ومستقلة، بما في ذلك حقه في إعادة نظر قضائية وحقه في الحياة وحقه في عدم التعرض لعقوبة قاسية ولا إنسانية ومهينة، وذلك عبر إزالة عقوبة الإعدام به من جانب هذه المحكمة والتنفيذ السريع للعقوبة بهذه الطريقة البشعة للغاية.

وقد دعت منظمة العفو الدولية التي تقوم بحملات لإلغاء عقوبة الإعدام في العالم، إلى وضع حد لاستخدامها في عملية إعادة البناء في دولة الصومال المنهارة. كذلك قام المدافعون الصوماليون عن حقوق الإنسان بحملات ضد عقوبة الإعدام.

وطبق مبدأ القصاص الذي تنص عليه الشريعة (أي العقوبة بمنتها) في قضية الإعدام هذه، بعدما ورد أن عائلة الضحية رفضت قبول الدية. ومثل هذا الإعدام القائم على مبدأ القصاص غير مسبوق في الصومال والقانون العرفي الصومالي. ويتعارض مع قانون العقوبات السابق في الصومال الذي يمكن أن يشكل أساس إجراءات المحكمة في المحاكم الرسمية. وقيل إنما عقوبة الإعدام وعملية الإعدام الأولى التي تأمر هذه المحكمة الشرعية بتنفيذها في حي برمودا في مقديشو.

وما يشير قلقاً شديداً لدى منظمة العفو الدولية هو استخدام المحكمة لطفل دون الرشد المعترف بها دولياً، وهي 18 عاماً، لتنفيذ عقوبة الإعدام. فالماهق الذي اختارته عائلته طعن الشخص المدان في رأسه وعنقه بصورة متكررة. وبحسب ما ورد أعرب عن سعادته بتنفيذ عقوبة الإعدام بهذه الطريقة.

وتجمع حشد كبير من الناس لمشاهدة عملية الإعدام العلنية، حيث أُصيب عدة أشخاص بالإغماء من منظر الدماء وهي تسيل بغزارة من رأس عمر حسين الذي تركت جثته في العراء لكي تتسلّمها عائلته لاحقاً.

وتدعو منظمة العفو الدولية الرئيس عبد الله يوسف رئيس الحكومة الاتحادية المؤقتة في الصومال إلى منع تنفيذ مزيد من عمليات الإعدام واتخاذ خطوات لإقامة نظام قضائي عادل في جميع أنحاء البلاد كجزء أساسي من عملية إعادة بناء الصومال.

كذلك تدعو منظمة حقوق الإنسان المحاكم الإسلامية التي يوجد عدد منها في مدينتها إلى جعل إجراءاتها القضائية تتماشى مع المعاهدات والمعايير الدولية والأفريقية لحقوق الإنسان. وتحثها منظمة العفو الدولية على السماح بالحق في تمثيل قانوني والحق في تقديم استئناف إلى محكمة أعلى وحق المدنيين بعقوبة الإعدام في تقديم التماس للرأفة.

#### خلفية

أهارت دولة الصومال منذ العام 1991. وتظل الحكومة الاتحادية الانتقالية التي شُكلت في أواخر العام 2004 بعد عامين من محادثات السلام والمصالحة التي جرت في كينيا، عاجزة عن بسط سيطرتها على أي جزء من البلاد. وليس هناك سيادة قانون أو نظام قضائي وطني. وتعمل المحاكم الإسلامية في بعض أجزاء مدينتها. وقد صدرت عدة عقوبات بالإعدام ونفذت من جانب المحاكم الإسلامية والمليشيات التابعة لها في السنوات الأخيرة، رغم أن معظم عقوبات الإعدام قد استبدل بها التعويض الذي تم التفاوض عليه بين عشيرتي الضحية والجاني وفقاً للقانون العربي الصومالي.

وفي الشهرين الماضيين – وحتى في الأيام القليلة الماضية – نشب بعض من أسوأ الاشتباكات الفتاوية في مدينتها في السنوات الأخيرة، والتي ذهب ضحيتها عشرات القتلى في صفوف المدنيين، فضلاً عن مليشيات التابعة للفصائل.